

## قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة قناة السويس

من السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة قناة السويس من السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٣٩٥١٦ جنيا ( فقط وقدره تسعة وثلاثون ألفا وخمسة وستة عشر جنيا لا غير ) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب ونقا لمائل :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الباب الأول أجور عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٣٩٥١٦ جنيا ( فقط وقدره تسعة وثلاثون ألفا وخمسة وستة عشر جنيا لا غير ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرفة شعبان سنة ١٤٠٤ ( ٢ مايو سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك